

الأمن مهمة من؟؟

بقلم د. عبد السلام بن زمام عبد الكريم آل برجس

الرجل المذكور بما قال إثمًا عظيمًا فلم يكن له حكمة. ١. هـ

وقال البخاري - أيضاً - : باب ما يكره من النميّة، ذكر فيه عن همام قال : كنا مع حذيفة فقيل له : إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان . فقال حذيفة : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « لا يدخل الجنة قتات » ، قال النووي وعنه نقله الحافظ ابن حجر - : وهذا كله إذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية وإلا فهي مستحبة أو واجبة ، كمن اطلع من شخص أنه يريد أن يؤذي شخصاً ظلماً فحذره منه ، وكذا من أخبر الإمام أو من له ولاية بسيرة نائبه مثلاً فلا منع من ذلك . ١. هـ

وبناء على ذلك جاء عمل علماء الإسلام الكبار : فهذا أيوب السخيتاني ينازل الحسن في القدر مرات حتى خوفه من السلطان فما عاد الحسن . رواه ابن سعد في « الطبقات » وغيره ، وهذا شعبة استعدي على جعفر بن الزبير لأنه كذب على الرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، بل قال الإمام الشافعي : لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ، كان يجيء إلى الرجل فيقول : لا تحدث وإلا استعديت عليك السلطان ، رواهما الخطيب البغدادي في باب : ذكر ما يجب على الحفاظ من بيان أحوال الكذابين والنكير عليهم وإنهاء أمرهم إلى السلاطين . من كتابه « الجامع » (١٦٨ / ٢) . بعد ذلك : لا عبرة بل لا كرامة لكل إرجاف أو مرجف ، لأن الإرجاف زبد يذهب جفاء ، لا يترك من أجله الأصول الثابتة حتى لو كان الثمن أي شيء !! فالأمن مطلب للجميع ، فليدل كل أمرء بدلوه ، وإلا بطش بنا العطش ..

من أركان الأمن يتهاوى تباعاً له ركن أمن الأجساد والأرزاق ...

فقيام العلماء بذلك : طوراً بالنصح لمن انحرف في معتقد ونحوه ، وطوراً بالرد على شبهات أهل الباطل ، بل قد يستدعي الأمر إلى الرفع بدعاة البدع ومثيري الفتن إلى ولي الأمر ، وذلك من كمال النصح لولي الأمر وللجماعة وللمخالف نفسه ..

وأدلة ذلك كثيرة ليس هذا موضع بسطها ، منها : قال البخاري - رحمه الله تعالى - في « صحيحه » كتاب الأدب : باب ما يجوز من اغتيال أهل الفساد والريب ، وعلق عليه الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ناقلاً عن جميع العلماء قولهم : تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً ، حيث يتعين طريقاً إلى الوصول إليه بها . كإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده . ١. هـ

وقال البخاري - أيضاً - : باب الصبر في الأذى . ذكر فيه حديث ابن مسعود : قسم النبي - صلى الله عليه وسلم - قسمة ، فقال رجل من الأنصار : والله إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله ، قلت : أما لأقولن للنبي - صلى الله عليه وسلم - ، فأتيت - وهو في أصحابه - فساروته .. الحديث . قال الحافظ ابن حجر : وفي هذا الحديث جواز إخبار الإمام وأهل الفضل بما يقال فيهم مما لا يليق بهم ليحذروا القائل . وفيه بيان ما يباح من الغيبة والنيمة لأن صورتها موجودة في صنيع ابن مسعود هذا ، ولم ينكره النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وذلك أن قصد ابن مسعود كان نصيح النبي - صلى الله عليه وسلم - وإعلامه بمن يظعن فيه من يظهر الإسلام ويظن النفاق ليحذر منه ، وهذا جائز كما يجوز التجسس على الكفار ليؤمن من كيدهم ، وقد ارتكب

ضرورة الأمن مثل ضرورة الأكل والشرب ، فكما أن السعي مستمر كل صباح يوم لتحصيل المأكّل، والمشرّب، كذلك السعي في حفظ الأمن والاستقرار .

ومن هنا فإن إيجاد الأمن والحفاظ على بقائه مسؤولية كل فرد من أفراد المجتمع ، وليس هو حملاً على فئة دون أخرى ، إذ الجميع مشتركون في التلذذ به موجوداً ، ومتضررون حينما يكون مفقوداً ..

وأرى أن ذلك محل اتفاق لا يقول أحد بغيره من أبناء الإسلام ~~من النبي~~ ~~الله~~ ~~صلى الله عليه وسلم~~ ، أو يضمّر خلافه ، إذ هو مضمون الشرع ومقاصده الشريفة ، وإجماع أهل الفطرة السليمة ، والعقول المستنيرة ، ولم يتخل أحد من أهل الإسلام عن حماية أمن بلاده وبذل ما يستطيع في ذلك ، أما أهل النفاق والشقاق فهم أهل كل دناءة وغدر ، قال تعالى : ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه ﴾ فلا يساعد على إخافة المتمتع الأمن بكلمة أو ورقة أو سلاح إلا منغمص في النفاق أو الجهل ، فالؤمن لا يروع أخاه المؤمن ، ولا يشهر عليه سلاحاً ، بل يعظم تلك الأخوة ويقدها ، فيفي بجميع مطالبها ، ويتعد عن كل ما يكرها ..

لقد نظرت مرات ومرات في موقف لعلماء الإسلام الكبار : تارة بأفعالهم وأخرى بكتاباتهم ورسائلهم ، فرأيت اهتمام هؤلاء الكبار - رغم انشغالهم ببيت العلم - بالمشاركة في حفظ أمن جماعة المسلمين ، ذلك لأن الحفاظ على أمن العقول والمعتقدات واجب لا يحسن القيام به سواهم ، ولو تخلوا عنه لانهدم ركن

نشر في صحيفة الرياض في ١٢/٨/١٤٢٠ هـ بصرف ~~أشهر~~ ~~سنة~~ المقال به ..